

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

6405 - حدثنا أبو الوليد حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة .

يقيمون كانوا أنهم قبلكم كان من هلك إنما) فقال امرأة في A النبي كلم أسامة أن Y
الحد على الوضيع ويتركون على الشريف والذي نفسي بيده لو فاطمة فعلت ذلك لقطعت يدها) .
[ر 2505] .

[ش (الوضيع) الضعيف الذي لا شأن له في قومه لفقر ونحوه . (ويتركون على الشريف)

ويتركون إقامة الحد على الشريف]